

## ملتقى الأبحر

@ 528 @ وكذا إن أو كفه بما يوكف به مثله وقالوا يضمن قدر ما زاد وزنه على السرج فقط وإن سلك الحمال طريقاً غير ما عينه المالك ، مما يسلكه الناس فلا ضمان عليه إن لم يتفاوت الطريقان وإن تفاوتتا أو كان مما لا يسلكه الناس أو جملة في البحر فتلف ضمن